





Princeton University Library



32101 060167176

---


PRINCETON UNIVERSITY LIBRARY

---

*This book is due on the latest date  
stamped below. Please return or renew  
by this date.*

---

|  |  |
|--|--|
|  |  |
|--|--|



500 PCI=0

كتاب

سوط الافهام والافحام

بمافي

روض الامنية والاماني

من

الاحاد والتحريف والاوهام

للفقيه الانجب الانزه السيد محمد المصوري

احد طلاب العلم بالقرويين

حفظه الله

طبع بالمطبعة الثمالية لصاحبها

رودوسي قدور بن مراد التركي

بالجزائر

سنة ١٣٣٩ هـ ١٩٢١ م

(صقوق الطبع محفوظة)

بسم الله الرحمن الرحيم  
الحمد لله رب العالمين  
والصلاة والسلام على سيدنا محمد  
النبينا والرسول  
الذي بعث في كل قبيلة نبي

مبارك في كل قبيلة نبي  
مبارك في كل قبيلة نبي  
مبارك في كل قبيلة نبي

بسم الله الرحمن الرحيم  
الحمد لله رب العالمين

والصلاة والسلام على سيدنا محمد  
النبينا والرسول  
الذي بعث في كل قبيلة نبي

مبارك في كل قبيلة نبي  
مبارك في كل قبيلة نبي  
مبارك في كل قبيلة نبي

مبارك في كل قبيلة نبي  
مبارك في كل قبيلة نبي  
مبارك في كل قبيلة نبي

مبارك في كل قبيلة نبي  
مبارك في كل قبيلة نبي  
مبارك في كل قبيلة نبي

مبارك في كل قبيلة نبي  
مبارك في كل قبيلة نبي  
مبارك في كل قبيلة نبي

مبارك في كل قبيلة نبي  
مبارك في كل قبيلة نبي  
مبارك في كل قبيلة نبي

مبارك في كل قبيلة نبي  
مبارك في كل قبيلة نبي  
مبارك في كل قبيلة نبي

مبارك في كل قبيلة نبي  
مبارك في كل قبيلة نبي  
مبارك في كل قبيلة نبي

مبارك في كل قبيلة نبي  
مبارك في كل قبيلة نبي  
مبارك في كل قبيلة نبي

مبارك في كل قبيلة نبي  
مبارك في كل قبيلة نبي  
مبارك في كل قبيلة نبي

كتاب  
سوط الافهام والافحام  
بمافي  
روض الامنية والاماني

من

الاجاد والتحريف والاوهام

للفقيه الانجب الانزه السيد محمد المصوري

احد طلاب العلم بالقرويين

حفظه الله

طبع بالمطبعة الثعالبية لصاحبها السيد

رودوسي قدور بن مراد التركي

بالجزائر

سنة ١٣٣٩ هـ ١٩٢١ م

(حقوق الطبع محفوظة)



اعوذ بالله من الشيطان الرجيم بسم الله الرحمن الرحيم

وبل لكل همزة لمزة السورة

أما بعد فهذا سوط الافهام والافحام بما في روض الامنية والاماني من الاحاد  
والتحريف والاوهام

\* اما الاحاد فبالاول \*

قال في عدد ٧٧ من النسخة المطبوعة بفاس سنة ١٣٣٨  
ما لفظمه فلا كمال لمخلوق بالصلاحية الا وهو له اي لرسول الله صلى  
الله عليه وسلم ولا نقص الا وهو عنه متف سواء كان مستحيلا في حق الانبياء  
او مما فيه قصور وغض ونفي النقائص بثبوت جميع الحاصل الشريفة اذ عدها  
وحصرها منقصة وليس ذلك اغيره عليه السلام من الانبياء اه وهذه العبارة  
مع ما بعدها وما قبلها تتضمن أمرين اولهما ان النقائص التي فيها قصور وغض  
ليست مستحيلة في حق الانبياء ولا تنفي عن احد منهم سوى نبينا صلى الله  
عليه وسلم ونسبة النقص الى الانبياء لا تنطبق على عقائد المسلمين وانما  
يعتقده اليهود \* ابن عاشر «يجوز في حقهم كل عرض \* ليس مؤديا لنقص» قال  
تعالى لا نفرق بين احد من رسله قال العلماء لا نفرق بينهم في نفي النقص



عن جانبهم المقدس بالمعصمة وقد ذكر الشيخ الطالب ابن الحاج عند قوله  
 والرسول والاملاك ما يقتضى كفر من صدر منه مثل هذه المقالة في سياق  
 كهذا يقتضى التنقيص فانظره لكن على مذهب مالك لا توبة له قال في  
 الشفاء عن ابن القاسم وابن الماجشون وابن عبد الحكم واصبغ وسحنون  
 فيمن انتقص أحدا من الانبياء قال الخماجي اى نسب احدا منهم لشيء من  
 النقص مما لا يليق به قتل ولم يستتب اه فانظره وقال في الشفاء ايضا  
 فصل وحكمكم من سب سائر الانبياء حكم من سب نبينا صلى عليه وسلم  
 سواء كان ذلك بالتصريح أو بالتعريض أو التلويح وعبرة الروض أكدت ذلك  
 في الورقة المذكورة اولاً وثانياً وثالثاً إثباتاً ونفيًا منطوقاً ومفهوماً فوجب  
 التنبيه لتلايف ذلك العوام والطلبة الذين هم مبتدون ففسد عقائدهم  
 ثانيهما أن عبارة الورقة المذكورة صريحة في ان أفضليته صلى الله عليه وسلم  
 معللة بملة وهي زيادة الكمالات المنفية عن غيره وهو خلاف معتقد اهل  
 السنة أن أفضليته عليه السلام ليست معللة بشيء ولا أوجبها شيء وإنما فضل الله  
 الذى اوتيه وافعال الله لا تعمل ولا يجب على الرب شيء ولو عللناها بزيادة  
 الكمالات لزم التحكم على الله ومن أين لنا ان ذلك هو العلة ويلزم سوء  
 الادب مع بقية الانبياء عليهم السلام وكلهم كاملون والحال أنه أكل وأفضل  
 أنظر حاشية ابي زيد الفاسي على السنوسية والرسائل الكبرى لابن عبد  
 وقد نقل نصها الشيخ الطالب ابن الحاج في أصغر مؤلف يتعلم به المبتدون  
 وهو حاشية المرشد وقال ابن المنير في حواشى الكشاف في التكويد لا يجوز  
 ان يقال فلان من الانبياء افضل من فلان وان كان افضل حقيقة لمسا فيه من  
 الغضاضة وعليه حمل المحققون حديث ما ينبغي لاحد ان يقول أنا خير من  
 يونس بن متى فانظره

## \* الثاني ذكر في الورقة عدد ٥ \*

هذه العبارة والفتنة مامونة بعد قول النووي إن النبي صلى الله عليه وسلم خاف الفتنة على الصحابة وعلى من بعدهم فلذلك كره قيامهم له عليه السلام موها ان هذه الجملة من كلام النووي وليست منه بل لو كانت منه لكان متناقضا كيف يقول النووي إن النبي صلى الله عليه وسلم خاف الفتنة على الصحابة وعلى من بعدهم والحال انها مامونة فيكون خوفه عبثا ولكن مراده اى صاحب الروض انها مامونة الان فينسا ولم تكن مامونة في زمن الصحابة هذا ظاهر العبارة ليلتم مع ما قبله وبديل قوله في عدد ٩٠ لا يلزم نهينا عنه يعنى القيام اذا كان لقصد التعظيم والاجلال بعد أن تقرر الاسلام واضمحلت ملك التخيلات والاوهام الخ فقوله لا يلزم نهينا عنه بنون المتكلم يقتضى اننا في زمن اضمحلت فيه التخيلات والاوهام التي كانت في زمن الصحابة ففيه الغض من جانب الصحابة الذين هم منزهون عن ذلك باجماع فلو كانوا اهل تخيلات واوهام ما حصلت ثقة في الشريعة التي نقلوها والمعجزات التي شاهدها فهذه مقالة تهدم اصل الدين وتصيره تخيلات واوهاما نعوذ بالله وفيه تفضيل عصرنا على عصرهم وهو خلاف ما في الصحيح خير القرون قرني ثم الذين يلونهم الحديث وهو اجماع فهذا مما يجب التنبيه عليه لثلاث تقسد به عقائد المبتدئين والعوام ويتمين على مؤلفه ومقرضه ان يجملها تنبيها على ذلك ويصالحا العبارتين بعد التوبة ان وفقا لها وقبلت وعلى كل حال ان صاحبه تجرا على العلماء اولائهم الصحابة ثم الانبياء وذلك مما تجب التوبة منه فقد عبر احد علماء الوقت الذين قرضوا صفاء المنور وأبهم اسمه بهز الرأس في التدريس

نشراً ومقرضه نظماً مع تشبه المقرض بهم وهز رأسه أيضاً وتصفيق يده  
والقاء شبه درس ممثلاً قول أبي حيان تصدر للتدريس الخ وغير ذلك من  
الفاظ صادرة عن عدم التريسة وما درى ان الشعرائي نص على ان من قال  
لعناية العالم عميمة فقد ارتد بل لزم الامامين السهيلي وابن الحاج ولزم مدخله  
ونقل ذلك عن بعض اشياخه مبهما ولا شيخ له ولا مقرضه مع انك لا تكاد تجد  
كتاباً محرراً في الفقه المالكي الا ويعتمد النقل عن المدخل كالمعيار  
والزرقاني والحطاب وغيرهم من سراح خليل وبناني والرهوني والاختصار

### ☆ الثالث ☆

نقص جانب نبينا سيد البشر صلى الله عليه وسلم في الورقة  
عدد ٣١ حيث نظره بمن يجب قيام الناس له ويؤثر فيه قعودهم حيث قال ناشدتك  
الله ايها المنكر لهذا القيام لو اقبلت على مجلس وقام لك اكثر من فيه  
وتخلف البعض عن القيام اما يقع في نفسك وفي نفس غيرك ان الذي ما  
قام لك حقرك وما يجرك بخلاف من قابلك وقام لك الخاه ومثله ما وقع  
له في عدد ٥٦ من كونه عليه السلام يدخل عليه السرور بقيام الناس له  
للمولد وما درى عريض القفا انه ينسب نقصا لجانب النبوة صانها الله فاقبل  
العارفين لا يدخل عليه سرور بقيام الناس ولو دخل على رجل سرور  
واحبه لوجب علينا ان لانقوم قال عليه السلام من احب ان يتمثل له  
الرجال قياما فليتبوأ مقعده من النار فحاشى نبي الله ان يجب قياما او يسر به  
او يؤثر فيه قعود وأي احد من الامة المحمدية يتصور ان يقصد بقعوده  
عدم التعظيم اذ الحامل عليه هو اتباع ما يجب الرسول ويامر به وعمل السلف  
فهو العظم له حقيقة وما سبب هذا الاجهلم باخلاق النبوة وقياسها طئي

انفسهم التي تحب القيام وتتأثر بسبب القعود وحاشي نبي الله من ذلك  
 لوجوب عصمته ومن نقل قولاً وسلمه بل احتج به فهو قائل به ثم ان  
 هذا الكلام ايضاً صريح في حضوره عليه السلام الى مجالس موالدهم وهو  
 كذب وبهتان واستهانة بجانب النبوة صانها الله \* وقد حضر بعض  
 النبهاء في مولد فقاموا ولم يقيم فليم على ذلك فقال لهم لاي احد قتم فقولوا  
 لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لهم انتم رايتموه فقمتم اما انا فوالله ما  
 رايته ولو رايته وعلمت أنه لا يكره القيام له لكنك اول القائمين لكني  
 متيقن انه لا يجبه

### \* الرابع \*

في الورقة ٦١ ما يقتضي بمفهومه ان الارواح ماعدار روح النبي صلى الله عليه  
 وسلم ملتحقة بالعدم مع ان معتقد الملبين أن الارواح باقية كلها وما  
 يقول بالعدم الا طائفة دروين من الفلاسفة ولا تقبل انك اخذته بمفهوم  
 المخالفة وفيه خلاف لانا نقول ان محل الخلاف ما لم تقم قرينة على  
 قصده والا فهو مؤاخذ به \* وقد وجدناه اعترض على صفاء المورد بما ليس  
 بمفهوم ولا فيه شئ من انواع الدلالة وهو انتقاده على من يجتج للقيام بتقليد  
 المشاركة موردا عليهم انهم خالفوهم في عدة مسائل كحلية الدخان فمن  
 الذي يعتبر مثل هذه الدلالة الوهمية مع ان الله تعالى يقول وضرب لنا مثلاً  
 ونسي خلقه فكيف لا يواخذ بالمفهوم الذي قال كثير الائمة باعتباراه فلا  
 يعترض بمثل ذلك الا من تكون مفاهيم كلامه محكمة وكلماته منظمة وقد  
 نصب على غيره ميزان الشرا فالبيع به من باب العدل بلا مرا

## \* الخامس \*

في الورقة ٨٧ ما يقتضى ثبوت الكم المنفصل في القدرة الالهية حيث قال ان القبضة قبضتان قبضة الالهية وقبضة النبوة واتفق المفسرون على تفسير القبضة بالقدرة الالهية في قوله تعالى والارض جميعا قبضته وقد علمت قوله عليه السلام لخطيب قال ومن يعصهما بضمير يعود على الله و على رسول الله معا بئس خطيب القوم انت كما في صحيح مسلم فكيف بنسب له قدرة وقبضة وجعل القدرة قدرتين فهذا الاشك انه يريد ان يذهب مذهب اهل اللاهوت الذين قال الله فيهم لقد كفر الذين قالوا ان الله هو المسيح ابن مريم \* وقد سألني بعض الاعلام لم تجرأ بعض المبتدعة فنسب لابي صلى الله عليه وسلم علماً احاطيا وقال انه يعلم جميع ما تعلق به علم الله ولم يتجرأوا على صفة السمع والكلام مثلاً فاجبته انهم بصدد ذلك وذلك انه لما انتصر بعض الناس للقبولة المذكورة وصححوها وزعموا ان التشبيه ينتفي بالفرق بالتقدم والحدوث تجرأ بعض اخر فقالوا ان القبضة قبضتان وهو عين ان القدرة قدرتان واذا سكتتم فسيقولون الكلام كلامان والسمع سمعان والبصر بصران وقد قالوا اعارته طرفا رواها به \* واذا طالعت مجموعة النبهاني وجدته نقل عن يدعي التصوف العينية بجميع معانيها ولقد فرقت كلمة الامة حيث جعلتم اهل انظار واهل الباطن وهددتم من لم يسلم لهم بالسلب فكل من شاء ان يلحد تستر بهم \* واصبحت السلطة العظمى بيدهم وانحلت عرى الكتاب والسنة بالتاويلات في كلام المخلوقين وحملهم على العصمة وسيمت هؤلاء اهل الله واهل الباطن واولئك الذين هم اصحاب الكتاب والسنة والدلائل القطعية العقلية اهل

الرسوم \* وأصبح لنا علم . اخبر ما وراء العقل كما يقول اصحاب اللاهوت  
 ويسمون المعارفين ولا تقييد عليهم بشي . مع ان طريقهم في الاصل طريق  
 سنة وتقييد بالكتاب والاثر ومهما زانغ احد اقيم عليه الدليل والحد اما  
 الان فوق التساهل . وانحلت العرى وتفرقت الكلمة وكثرت الافكار  
 والاوهام فاننا لله واننا اليه راجعون \* ثم امثال هذه الفطائع لا يخلو ان تكون  
 كثيرة في الروض وانما ثقل افكاره وبرودة تراكييه منعنا من التبع  
 مع كثرة الحشو كذكر الطعن في نسب مولانا ادريس نفع الله به واي  
 مناسبة له مع المقام الاتيه العوام \* وربما كان لصاحب الروض غرض في ذلك  
 والا فقد نص العلماء على تجنب ذكر تلك المسائل وحيث ان صفاء  
 المورد لم يتعرض لها فلا ادري موجب ذكرها الا ارادة ذكر تقيض هذا الفاتح  
 العظيم والولى الحكير نفع الله به وتبيه الغافل الى ما يضره وفي الحقيقة  
 الطاعن في ذلك النسب الطاهر هو من احيا هذه المسئلة واخرجها من القبر  
 بعد قرون وذكرها الان مع اعراض الناس عنها والله در من قال ما قال  
 لك الشر سوى من اسمك و لضيق الوقت اكتفينا بهذا القدر تنيها ونصحا  
 للامة ان لا تغتر بالمبسين

### ﴿ واما التحريف ﴾

فقد حرف كثير من نقول العلماء بالنقص والزيادة التحريف الاول  
 قد تقدم قوله في عدد ٥ والفتنة ما مونة زادها في كلام النووي فافسده  
 وصيره متناقضا كما تقدم بل قول النووي ومن بعدهم لا يتصور الا بثل  
 صورة القيام للمولد واذا لم يُصور بها كان ضائعا حشوا فهو نص صريح شاهد  
 لصفاء المورد لان من بعد الصحابة لا ينظرون شخصه الكريم فلا يتصور قيامهم

الا لذكر اسمه الكريم او روحانيته والعوام الذين يقرءون المولد لا يقومون  
 الا لذكر اسمه الشريف لانهم لا يرون روحانيته او شخصه وان ادعوا ذلك  
 وقبلناه على ما نعلم من حالهم صرنا نخوض معهم وبذلمب كما فعل صاحب الروض  
 فادعى حضوره عليه السلام معهم في عدد ٢٤ وصير مقام النبوة مسخرة وصير  
 قراءة المولد ملهى لاستحضار ارواح الانبياء وازال هيئته عليه السلام من  
 قلوب العوام وأصل ما قاله النووي من عدم مشروعية القيام للتعظيم كلام الامام  
 مسلم وياتي قريبا

### ☆ التحريف الثاني ☆

عمد الى كلام الامام مسلم الذي نقله في عدد ٩ ونقص منه ما  
 نصه وهذا القيام يعني المأمور به في حديث قوموا سيدكم على وجه البر  
 لا على وجه التعظيم قال النووي بعده وقد افصح الامام مسلم بحقيقة المطلوب  
 في هذا الكلام المختصر اه بلفظه \* ولما كان انكار القيام للتعظيم الذي  
 صرح به مسلم والنووي لا يوافق هوى صاحب الروض ما نفعه الا ان يحرف  
 كلامها مما وبس ما فعل لكونه صرح في غير ما موضع بان القيام  
 للمولد هو للتعظيم مخالفا في ذلك للنووي ومسلم وغيرها

### ☆ التحريف الثالث ☆

حرف كلام النووي ايضا في حديث ابى امامة الذي خرجه ابو داود خرج علينا  
 رسول الله صلى الله عليه وسلم متوكئا على عصا فقمنا له فقال لا تقوموا كما  
 تقوم الاعاجم يعظم بعضهم بعضا وذلك في عدد ٨ فانه حذف قول النووي  
 ما نصه الحديث مبين للمقصود منه وهو ان الذم لمن قام على طريق التعظيم  
 ولهذا قال لا تقوموا كما تقوم الاعاجم يعظم بعضهم بعضا وهذا الاشك في

ذمه اه بلفظه وتحريفه لكلام النووي بالنقص والزيادة غير معقول من طريق علماء الاسلام ولا من اخلاقهم لاسيما وقد زعم انه لخص تأليف النووي فالواجب المحافظة عليه لكن لو حفظه لوجده شاهدا لصفاء المورد فلم يبق له ما يرد اصلا

### \* التحريف الرابع \*

نقصه من كلام النووي قوله عقب الاستدلال بمحدث قيامه عليه السلام لزيد بن حارثة ليفتح الباب ما نصه وفي الاستدلال بهذا الحديث نظراه

### \* التحريف الخامس \*

زيادته الفاظا فيما نقله من صفاء المورد ليم له غرضه من الاعتراض كما فعل في عدده فانه زاد في كلام صفاء المورد لفظ والظاهر في علة النهي الخ والذي في صفاء المورد هو ما نصه وظاهر الحديث وهو قوله صلى الله عليه وسلم الخ فقابل بين هذا وذا لتعلم ما تفعل الخيانة باهلها

### \* التحريف السادس \*

نقصه لآخر كلام عياض في الاكمال الذي نقله في عدد ٩

### \* التحريف السابع \*

تحريفه كلام الحافظ ابن حجر الذي في رقم ١٣ كما يعلم بمراجعتها

### \* التحريف الثامن \*

وفي عدد ٩ حرف كلام النووي ايضا في السطر ٩ فقال باسانيدهما بالجمع وليس هو الا اسناد واحد ذكره النووي



\* التحريف التاسع \*

اقتصاره على طعنه في حديث من احب ان يتمثل له الرجال قيما مع ان  
النووى نقل كلام من طعن فيه ورده بأبلغ رد وسلم الحديث فعمد صاحب  
الروض لنقل اول كلام النووى ووضع يده على اخره ولكننا  
ننبه عليه كما نبه عبد الله بن سلام على آية الرجم التى وضع الاجار عليها  
يدهم في التوراة وهذا كثير في هذا الروض يطول تتبعه وليس هذا من شان  
المتدئين بل الغاشين المبدلين الذين يذاون عن الحوض ان شاء الله تعالى

\* التحريف العاشر \*

حذف من رواية الصحيحين في حديث معاذ  
قوموا الى سيدكم لفظ او خيركم ليرتب على حذفها ما اقتضاه هواه من  
التاويل بغير دليل وجعل سعد بن معاذ سيد ابى بكر وعمر وما درى انه لو  
كان سيدهما ما كان خيرا منهما باجماع اهل السنة والجماعة بل جميع ما فيه  
من النقول التى وقفنا عليها حرفها حتى ان صفاء الموردي الذى يزعم انه يرد عليه  
اذا نقل منه كلاما زاد فيه او نقص منه ليم له مراده من الرد يعلم ذلك  
بالمقابلة والتدقيق للكلمات والحروف ولولا انه فعل هذه الفعلة الشنيعة ما حصل  
على انتقاد اصلا

\* التحريف الحادى عشر \*

انتقد على صفاء الموردي عليه الاستدلال بقضية اسماعيل القاضي مع الوزير  
بسبب حذفه لآخر كلامه الذى بين فيه ان وجه الاستدلال كون القيام للبر  
فلا يقتضى تعظيما لاصل القيام

## ﴿ التحريف الثاني عشر ﴾

نسب اليه ان فعله عليه السلام ليس بسنة وكذب لا يوجد هذا في صفاء المورد لكن قلد في الكذبة الرافعي ولقد ضعف السارق والمسروق

## \* التحريف الثالث عشر \*

ان في صفاء المورد ما يدل على الاثبات بل صرح الشيخ بكونه سنة في درسه الذي القاه بتونس وطبع بها وهو بايدي الناس وهذه شنينة اعرفها من أخزم فان أباه اي ابا صاحب الروض هو الذي علمه ذلك فني تقريضة له في العدد ١٣٧ نقل كلام مالك في مختصر ابن ابي زيد الكبير وحرفه بالنقص الكثير من اوله ومن اخره ليمت له مراده من الرد والتشنيع ويرفع عقيرته قائلًا يامعشر العلماء الخ وهما نص مالك في صفاء المورد بلفظه نقله عن المدخل لابن الحاج فقابوا لفظ صفاء المورد ولفظ تقريضة الروض مع مدخل ابن الحاج تعلموا الامين من الحائث

## \* التحريف الرابع عشر \*

نسبته لصفاء المورد القول بجرمة القيام للمولد وليس فيه الا الكراهة المصريح بها في الحديث الصحيح اما الحرمة فلا وانما فيه انه اذا صار بهيئة صلاة الجنائزة فيمكن ان يقال بال منع وقد جزم هو فيها بالحرمة كما في عدد ٩٢ من روضه

## ﴿ وأما الاوهام ﴾

فلا شك ان كل مبتدئي يدرك من اول ورقة منه ما يتضحك منه الصبيان \* ولقد اصاب مؤلفه حيث نسبه لبعض الغلمان وقرضه من لا يدله في

هذا الشأن \* ولا اقل من هذا الشأن \* ثم تصدى لاعيان مسائله وابدى منها  
 الاعجاب والاستحسان \* وما اشع التصابي ممن جاوز سن الصبيان \* ولا بد  
 ان ننبه على شئ منها فنقول قد توهم صاحب الروض ان القيام للمولد  
 تعظيم له عليه الصلاة والسلام وعليه بنى تلك الصروح العنكبوتية واستدل بما  
 نقل عن سيدي الحسن بن عبد الله من جواز القيام للعظما. وعن ابن عبد  
 السلام من جواز انحناء الرأس لهم الذي لامعنى للركوع سواء ولا ادري  
 هل ثبت ذلك عن ابن عبد السلام فهو في عهدة الناقل \* ولا يعقل ان يفتي  
 ابن عبد السلام في مسألة بما يناقض ما أفتى به النبي صلى الله عليه وسلم  
 ففي الترمذي وحسنه عن انس بن مالك قال قال رسول الله الرجل  
 يلقي اخاه او صديقه اينحنى له قال لا قال اقبلتزمه ويقبله قال لا قال اياخذ بيده  
 ويصافحه قال نعم قال ابو عيسى هذا حديث حسن فهذا حديث صريح  
 في رد ما نسب لابن عبد السلام ويجر ذيله على ما نقله عن سيدي الحسن  
 ابن عبد الله لعدم الثقة في الناقل ومن مثل هذا يخذ الامام الذهبي اذ يقول  
 \* الفقه قال الله قال رسوله \* ان صح والاجماع فاجهد فيه \*

\* وحذار من نصب الخلاف سفاهة \* بين النبي وبين رأي فقيه \*

وقد قال توفى شرح الجامع عن المدخل ان المصحف يجب ان يعظم  
 ولكن بالتحفظ عليه وبامثال ما فيه لا بتقريبه ولا بالقيام له وكذلك  
 الخبز لا يعظم بوضعه على الرأس فكل شئ يعظم بما يليق به على ان  
 الجواز لا يقتضي التعظيم ولا يستلزمه بداهة فاي معنى للاستدلال بالاعم  
 على الاخص فهي دعوي باطلة وقد ابطاها في صفاء المورد بكون اسماعيل  
 القاضي وهو من هو جلاله وعلما وورعا قام للوزير الذي يخالفه في الدين ولا  
 يتصور ان يكون تعظيما وانما هو دال على تماظم المقوم اليه وقد قال اسماعيل

ان هذا القيام من البر يعني لا يقتضى تعظيما واذا كان التعظيم الذى زعمه  
 غير متعين وانما القيام وصف بالعظمة للمقوم له فهو تغيير للسيرة النبوية ولما  
 كان الصحابة يفعلون معه عليه السلام وقد عقد فى القسم الثانى من  
 الشفاء التى هى معيار هذا العلم ومرجع اهله فصلا فى عادة الصحابة فى  
 تعظيمه عليه السلام وتوقيره واجلاله ثم ذكر حديث الترمذى عن انس  
 ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يخرج على اصحابه من المهاجرين  
 والانصار وهم جارس فيهم ابو بكر وعمر فلا يرفع احد منهم اليه بصره الا  
 ابو بكر وعمر رضى عنها فانها كان ينظران اليه وينظر اليها ويتبسمان اليه  
 ويتبسم اليها فانظر رحمك الله نص قوله وهم جلوس مع قوله فلا يرفع احد  
 بصره تجده صريحا فى عدم القيام ولو كان قيام لكان اولى ما يبين اذ ذكر  
 فى الفصل عدة امور كانوا يفعلونها تعظيما له عليه السلام اقل اهمية من  
 القيام وهو بصدد بيان حقوق خير الانام وذكر بعده فصل ان حرمة عليه  
 السلام ميتا كحرمة حيا وروى عن ابى ابراهيم التجيبى قال واجب على كل  
 مؤمن متى ذكره عليه السلام او ذكر عنده ان يخفض ويخشع ويتوقر  
 ويسكن من حر كته وياخذ فى هيئته واجلاله بما كان ياخذ به نفسه .  
 لو كان بين يديه صلى الله عليه وسلم ويتأدب بما أدبنا به الله قال القاضى .  
 ابو الفضل وهكذا كانت سيرة سلفنا الصالح اه بلفظه \*فها انت ترى  
 انه اوجب السكون وهو يتضمن عدم القيام فهو دليل صريح فى رد ما  
 فى روض الامنية المروى بالامانى بل هو ينادى عليهم بترك ما يفعلون من  
 رفع الاصوات بقولهم صلى الله عليك وعلى آلك وسلم لما فيه من الاخلال  
 بالادب مع الله ومع رسول الله \* وكان مالك رضى الله عنه اذا ذكر عنده  
 رسول الله صلى الله عليه وسلم يتغير لونه وينحنى ولما سأله ابو جعفر استقبل

القبلة وادعوا أم استقبل رسول الله فقال ولم تصرف وجهك عنه وهو  
وسيلتك ووسيلة ابيك ، ادم ولم يامر به بالقيام انظر الشفا وهذا الامام  
الترمذي ذكر في الشمانل حديث لم يكن شخص احب اليهم من رسول  
الله صلى الله عليه وسلم وكانوا اذا رأوه لم يقوموا لما يعلمون من كراهيته  
لذلك في باب التواضع وذكر في حديث هند بن ابي هالة وكان وصافا  
لرسول الله صلى الله عليه وسلم كان يجلس حيث ينتهي به المجلس ويامرهم  
بذلك \* واي حجة تعتمد في السيرة النبوية والشمانل المحمدية بعد  
هاذين الكتابين العظيمين فلاي شي ، يتلاعب صاحب الروض في الاحاديث  
النبوية والسيرة المصطفوية ويبدل فيهما ويغير من غير ضرورة احوجته  
والشريعة لا يجوز تاويلها الا للضرورة ودليل فكل من قام للمولد يمثل  
ما كان الصحابة يفعلون حين يدخل عليهم أو حين يذكر اسمه الشريف  
وهم لم يكونوا يقومون فهو كذب عليهم او تنكيث بالحال على فعلهم  
ووصف له عليه السلام بوصف الملوك والمظما فتمثيل السيرة النبوية على  
حقيقتها وعدم الكذب فيها بلسان الحال وتنزيه جانب النبوة عن سمات  
العظمة والرد على الطاعنين في الدين الخفيف بكونه دين السيف والجبروت  
. هو الذي حمل صاحب صفاء المورد على التاليف في المسئلة وان كانت بيادني  
الرأي من الرقائيق والتعظيم ولكن هي في الحقيقة ليست من هذا الباب  
ببل هي ماسة بالعقائد ومن باب التحذير من دسائس الطاعنين في الدين  
والمحافظة على الاخلاق المحمدية كما ياتي \* ثم ان الذي زعم ان قيامهم تعظيم  
لجانب النبوة بليد الادراك جدا حيث اقتصر في التعظيم على القيام دون انحاء  
الرأس وتسجيل الارض فلقد حقر جانب النبوة من حيث لا يشعر حيث خص  
العظما بانحاء الرأس دونه عليه السلام كما فعل صاحب الروض ولم يجعله له

عليه الصلاة والسلام وكذلك تقبيل الارض فجعل رتبته دونهم فبارك  
 الله في السنة وسحقا للتابعين للبدع وما وقعوا فيه من الضلال ولقد اسس  
 صاحب الروض قاعدة في عدد ٤١ أن كل تعظيم واجب له عليه السلام فلا  
 ادري لاي شىء اوجب له القيام فقط دون انحناء الرأس الذي هو الركوع  
 ولعله اطلع على قول عصام الدين إن الصلاة فيها ثلاث تعظيمات السجود  
 والركوع والقيام فلما لم يجز الاولان لمخلوق كره القيام اه لكن لا ادري لاي  
 شىء تحرى عن الركوع فلم يوجبه له عليه السلام واجازه للعظماء ولم يتحر  
 عن القيام فما كان جوابه عن الركوع فهو جوابنا عن القيام \* والحق الذي  
 لا شك فيه انه عليه السلام ما كان يجب قياما ولا كان يفعل له بل كان  
 يقدم اصحابه امامه اذا كان ماشيا في الطريق ويخدم نفسه لانه سيد  
 المتواضعين فمن يقوم او يامر بالقيام فانما يفعل له ما كان لا يرضاه ويكرهه  
 وذلك لان القيام ذكر في القرآن العظيم بجميع صيغه من مصدر وفعل  
 ماض ومضارع وفعل امر في سياق اظهار جلال الاله جل جلاله قال تعالى  
 فاذا هم قيام ينظرون اذا قمتم الى الصلاة يوم يقوم الروح والملائكة صفا  
 يوم يقوم الناس لرب العالمين وقوموا لله قانتين وهكذا التسيب ذكر في  
 القرآن بجميع صيغه منسوبوا لله سبحانه فكان مختصا به باتفاق كسبحان وسبح  
 وسبح ويسبح \* فلذلك قالوا ان ضمير قوله تعالى وتسبحوه عائد على الله بخلاف  
 الضميرين قبله \* وايضا من يفعل القيام في المولد يعرضه الطاعنين في الدين  
 الاسلامي من الافرنج القائلين ان الاسلام انتشر بالسيف والملك والجبروت  
 لا بالدليل والبرهان والامر بخلاف ذلك فقد انتشر بالبرهان والمعجزات  
 الباهرات ومكارم الاخلاق وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم سيد  
 الكاملين يستدلون باخلاقه العالية على نبوته وكم من حديث ثبت فيه

ذلك فما كان ليقام اليه كما يقام للملوك والعظماء بل كانوا يسكنون عند دخوله ولا يقومون لكونه يكره القيام وينهى عنه واخلاقه وشمائله من جملة معجزاته لا يجوز تبدلها فتغييرها تغيير لاصول الدين وفروعه فالقيام للملوك والكبراء واهل العلم تعتربه الاحكام الخمسة لورود القيام في بعض الاثار وقيام الجماعة له عليه السلام لم يرضه ثم وكرهه وورد النهى الصريح الصحيح عنه وليس بتعظيم لائق بالانبياء فقامه عليه السلام أعلى وأجل مما يتصورون ولا يجب قياما ولا يؤثر فيه قعود\* فالواجب عند ذكر اسمه الشريف الخضوع والقشعريرة وإسبال الدموع واطراق الرأس والسكون كما كان اصحابه يفعلون\* وكما ثبت عن التابعين واتباعهم كما هو مبين في الشفا في الفصل الذي تقدمت الاشارة اليه وبجمل الاثار على هذا المعنى لم يبق فيها تعارض والتوفيق بينها متعين وهي ظاهرة واضحة بل صريحة في ان نهيه وكرهته القيام لذاته الكريمة لما فيه من التشبه بملوك العجم وتواضعه وخوفه الفتنة على امته\* وهكذا جمع الامام النووي بين الاثار والامر بالقيام في حديث سعد هولغيره لمعنى اخر وهو البروربه وازاله عن الدابة لرضه والتصريح بكونه مريضا اتي على حمار هو في صحيح مسلم والراكب على الحمار لا يكون له ركاب خلافا لمن افترى\* زاد الامام احمد باسناد حسن قوموا الى سيدكم فانزلوه والتفسير بروايات الحديث مقدم على فكر كل متقول اذا جاء نهر الله بطل نهر مقل\* وكذلك فعله وتقريره هولغيره لمان اخري كالتهنية ونحوها\* واما حديث قيامه لفاطمة وقيامها له فقد اشار البخارى امام هذا الفن في الادب المفرد الى انه منسوخ حيث روى بسند صحيح انها دخلت عليه في مرض موته وهو آخر احواله فما قام اليها وقيامها له قيام فرد واحد لا جماعة وفي داخل البيت لا شهرة فيه فلم يبق اشكال ولا محل للقياس والاستنباط

والاستحسان مع وجود النص\* والشافعي نص على ان القياس لا يجوز الا  
 لضرورة عدم النص والاستحسان مخصوص باهل الاجتهاد كما نص عليه ابن  
 رشد قال الإمام ابن العربي في الاحكام في سورة الانعام ان الاستحسان  
 عندنا وعند الحنفية هو العمل باقوى الدليلين فانظره \* ومن اوهامه زعمه ان  
 الاجماع ينعقد بواحد وكيف هذا والمادة تقتضي التعدد حتى ان الجماع لا  
 يتصور من واحد مع ان الاجماع عرفه في جمع الجوامع بانه اتفاق مجتهدي  
 الامة بعده صلى الله عليه وسلم الخ وزعمه هذا تكرر في كلامه بحيث  
 لا يمكن تاويله وزعم ايضا ان الاجتهاد انقطع وانسد بابيه من زمن المازري  
 الذي توفي سنة ٥٣٦ هـ لكن اخذ هو مفتاحه ففتح وزعم في الورقة عدد ٤٣  
 ان ابا حامد الفاسي الذي كان في القرن ١٣ فيما اظن ادرك مرتبة الاجتهاد ثم اجتهاد  
 صاحب الروض فقال بوجود القيام للمولد ثم زعم اجماع الامة على القيام للمولد  
 والحال ان قراءة المولود حدثت بعد زمن المازري والقيام في المولد انما حدث في  
 المغرب في هذا القرن ولم يتكلم العلماء عليه كما اعترف هو به في الورقة  
 عدد ٤٣ ولم يمكن احدي يقوم قبل ومن زعمه فعليه البيان كذلك في  
 المشرق انما حدث فيه القيام بعد زمن السبكي بكثير فكيف يتأتى ما ادعاه  
 من الاجماع فالجمع بينهما جمع بين ضرب ونون ومغفرة وزيتون مع ان الاجماع  
 لا يتصور الا من المجتهدين وكتب الاجماع موجودة كاجامعات ابن القطان  
 وغيره فحقه ان يلحق فيها ذلك الاجماع الموهوم ابن عرفة كل من حكي  
 إجماعاً في مسألة فهو رهين نقله ولا بد لمن ادعى الاجماع من امور ثلاثة  
 (١) ثبوت وجود مجتهدين يتفقون على الشيء المجمع عليه  
 (٢) والاحاطة بمعرفة جميع علماء الإسلام المنتشرين في الارض كلها مع اتساع  
 خطة الإسلام التي لا يمكن معها ذلك الان



(٣) وثبوت نصهم في المسألة أو سكوت من سكت اختياراً أو إقراراً بحيث لا مانع من الإنكار ودون واحدٍ من هذه الثلاثة خَرَطُ القَتَادِ فأحرى الثلاثة انظر معاوضات المعيار فصاحب الروض عمد الى أصل من أصول الدين وهو الاجماع الذي هو توأم القرآن في الحجة القطعية وتلاعب به وصيره أمراً وهمياً واهياً في نظر سائر الامم كما تلاعب بتوهين احاديث المصطفى الثابتة السائلة من الطعن ثم اولها من غير دليل \* وحسبنا الله ونعم الوكيل \* وما استدلل به من قول العمل \* وانعقد الاجماع من فتواه \* ليس مثله مما يستدل به في هذا المقام لو كان مسلماً فأحرى وهو مزيف ككثير من مسائل جامعته يُعلم ذلك بمراجعة شراحه ومراجعة تعريف الاجماع في جمع الجوامع ولا غرابة في رده على جمع الجوامع بنص العمل الفاسي فإنه ردّ كلام الذهبي بكلام الزياتي واثبت قيام الملائكة بكلام المكودي في ابن عاصم الكبير ولو طال به الكلام لرد كلام ابن رشد بنص ابن اجرؤم وبشعر البوصيري يُؤوّل الاحاديث الصحاح ويخرج القرآن عن ظاهره او صريحه وان طالت بك حياة تراه يُؤوّل السنة بشعر ابي نواس

### \* ومن اوهاهم \*

زعمه ان القيام حق من حقوق خير الانام تنازل عنه تواضعا فلذلك اوجبه وهذا زور وبهتان كما قال ابن سلطان وزيادة على القرآن فقد أمر الله بعدم التقدم بين يدي الرسول بالأمر والنهي فقال لا تسقدموا بين يدي الله ورسوله وأمر ان لا يتأدى من وراء الحجرات بل امر ان لا ترفع الاصوات لديه ومدح من غض صوته عنده وهذه امور كلها بحسب العادة أهون من أمر القيام فلو كان القيام من حقوقه ما اغفله وها الشفا استوفى

فِيهَا كَثِيرًا مِنْ حَقُوقِ الْمُصْطَفَى حَتَّى أَنَّهُ تَعَرَّضَ لِنُقْرَابِهِ الشَّرِيفِ  
بِالْأَصَابِعِ لَا كَمَا تُنْقَرُ أَبْوَابُ غَيْرِهِ وَمَا ذَكَرَ الْقِيَامَ بَلْ ذَكَرَ الْجُلُوسَ كَمَا  
سَبَقَ فَصَاحِبُ الرُّوضِ مُسْتَدْرِكٌ عَلَى الْقُرْآنِ وَعَلَى السُّنَّةِ وَعَلَى الشِّفَا وَعَلَى  
الشَّمَائِلِ وَغَيْرِهَا فَانَا اللَّهُ وَأَنَا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ ذَهَبَ الدِّينُ وَلَمَّا جَهِلُوهُ اسْتَعْلَمُوا  
بِالْخُرَافَاتِ وَالزِّيَادَاتِ الَّتِي تُوَدَى لِلْخُرَابِ وَالذَّمَارِ وَعَلَى ثُبُوتِ كَوْنِهِ حَقًّا  
تَنَازَلَتْ عَنْهُ تَوَاضَعًا مِنْ الَّذِي أَخْبَرَكُمْ أَنَّهُ رَجَعَ عَنْ تَنَازُلِهِ وَهَلْ أَرَدْتُمْ أَنْ لَا  
تَسْقَبُوا صِدْقَتَهُ

### ❖ وَمِنْ أَوْهَامِهِ ❖

أَنَّهُ عَرَفَ الْبِدْعَةَ الشَّرْعِيَّةَ الْمَذْمُومَةَ بِأَنَّهَا إِحْدَاثُ أَمْرٍ فِي الدِّينِ يُشْبِهُهُ أَنْ  
يَكُونَ مِنْهُ وَأَيْسَ هُوَ مِنْهُ نَقَلَهُ عَنْ ابْنِ الْعَرَبِيِّ فِي عَدَدِ ٣٣ وَنَحْوِ مَنْهُ  
لِلرَّهَوْنِيِّ فِي رِسَالَةِ التَّحْصِينِ وَالْمِنْعَةِ وَهَذَا التَّعْرِيفُ مُنْطَبِقٌ تَمَامًا لِانْطِبَاقِ  
عَلَى الْقِيَامِ لِلْمَوْلِدِ فَكَيْفَ بِهِ يُعْرَفُ الْبِدْعَةُ بِهَذَا التَّعْرِيفِ وَيُخْرَجُ الْقِيَامُ  
لِلْمَوْلِدِ عَنْهُ هَذَا تَلَاَبٌ وَعَمَلٌ بِالْيَدِ وَلَا تَقُلْ أَنَّ الْقِيَامَ وَرَدَ فِي بَعْضِ الْإِثَارِ  
لَا نَا نَقُولُ الْوَارِدُ قِيَامٌ غَيْرُ الْجَمَاعَةِ لَهُ وَغَيْرِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَمَا قِيَامُ الْجَمَاعَةِ  
عَلَى صُورَةِ قِيَامِهِمْ لِلصَّلَاةِ وَجَلِّقَ الذِّكْرَ خَاشِعِينَ فَلَمْ يَرِدْ بَلْ صَحَّ النَّهْيُ  
عَنْهُ فِي حَدِيثِ التِّرْمِذِيِّ وَالْبُخَارِيِّ فِي الْأَدَبِ الْمُسْتَفْرَدِ بِسَنَدِ رِجَالِهِ رِجَالُ  
الصَّحِيحِ وَصَحَّحَهُ التِّرْمِذِيُّ لَمْ يَكُنْ شَخْصًا أَحَبَّ إِلَيْهِمُ الْحَدِيثَ وَحَدِيثَ  
أَبِي دَاوُدَ لَا تَقُومُوا كَمَا تَقُومُ الْأَعْجَمُ الْحَدِيثَ وَانْظُرْ إِلَى رَفْعِ الْإِيْدِي فِي  
الدُّعَاءِ وَرَدَّ فِي نَحْوِ ثَلَاثِينَ حَدِيثًا فِي أَمَاكِنَ مُخْتَلِفَةٍ وَلَمَّا أَحْدَثَهُ بِنُؤْمَانِيَّةٍ  
فِي الْخُطْبَةِ أَنْكَرَهُ عَلَيْهِمُ الْإِيْمَةُ وَلَمْ يَتَابِعُوهُمْ عَلَيْهِ لَعَدَمِ وُرُودِهِ فِيهَا وَلَا يُقَالُ  
فِي الْقِيَامِ تَقْدِيمُ الْأَدَبِ عَلَى النَّهْيِ لَا نَا نَقُولُ بَعْدَ تَسْلِيمِ أَنَّهُ أَدَبٌ أَنَّ الصُّورَةَ

التي وقع فيها ذلك كقوله لعل في الحديدية امح رسول الله فلم يفعل وامره  
 لاني بكر بالبقاء اماماً فتأخر ذلك كله وقع بحضرة عليه السلام وعاتبهم عليه  
 وقيل اعذارهم اما الان بعد انتقاله فقد كمل الدين حيث ورد النهي  
 ليس الا الامثال لاسيا وان الصحابة لم يقوموا وما قدموا الأدب في هذه  
 على الامثال وهم اعرف بالأدب منا فلا يسعنا الا اتباعهم رضى الله عنهم  
 فالقيام تهجم على حضرة النبوة ومخالفة وارثكاب لما ثبتت كراهته له  
 عليه السلام وتزويل للنبوة في مقام الملك وانظر الى ما في المعيار من  
 الخلاف الكبير بين العلماء في الادعية بعد الصلوات الخمس وانفصل ابن  
 عرفة على المنع اذا فعلت على انها سنة كما يعتقد هؤلاء في القيام وافترقت  
 كلمتهم فيه هل الوجوب او الندب او السنة ولا حول ولا قوة الا بالله وانظر  
 ما قرره الرهوني من كراهة رفع الصوت بذكره تعالى وراء الجنائز  
 وقد حكى الامام ابراهيم بن محمد الحلبي الاجماع على كراهته من اهل المذاهب الاربعة  
 ونقل نصوص ائمتهم في كتابه (الرهبص والوقص \* لمستحل الرقص)  
 فانظره مع انه لاشيء فيه سوى رفع الصوت \* والقيام لاشك انه اكثر  
 من رفع الصوت سيما وقد انضم اليه رفع الصوت ايضا ذلك بذكر الله  
 وهذا بالصلاة على رسول الله وكذلك ما نص عليه الفقهاء من منع  
 التسمية بعد النبي لما فيه من خشية التشريك في لفظ العبودية فأحرى ما  
 في معناها كل ذلك حيطه لجانب السنة وامثال الامر وحفظ لعقائد المسلمين  
 ولو كان الادب يُغير حكماً شرعياً او امراً الاهياً لغير حكم هذه المسائل  
 كلها والله اعلم

\* ومن اوهامها \*

جزئمة بوجوب القيام هو ومقرضه ووقوعه في الاجتهاد الذي انكره والحال ان المسائل التي هي من قبيل الرقائق نص العلماء انه لا يتصور فيها الوجوب واعجب من هذا انه لم يفضّل في الوجوب ولم يُقيدّه باختيار ولا صحة مع ان وجوب القيام للصلاة مقيد بما قال خليل يجب بفرض قيام إلا لمشقة او لحوفه به فيها أو قبل ضرراً فإننا لله وانا اليه راجعون من إحداث البدع الدينية تضيق لها قلوب اهل الدين ذرعاً وبالجملة الرّوض ومقرضه اعترفا بصحة الاحاديث بالنهي عن القيام وان الصحابة ما كانوا يقومون وذلك في عدد ٨٩ وعدد ٩١ ومع هذا قال انه واجب بل في عدد ٩٢ حكم بجرمة القيام الذي كرهه في صفاء المورد فيكفي لمن التفت اليه ان يقول مستهزئاً بروضه ذلك القيام الذي حرّمته في الرّوض هو المقصود عند صفاء المورد بالكراهة لا غيره فلم يبق نزاع الا في كونه حراماً او مكروهاً وجميع ما هوّس به ضلال وافك وفي غير محل النزاع فان قيام الناس بعضهم لبعض اعترف في صفاء المورد بأنه تعريه احكام خمسة ومنه جميع القضايا التي نقلها بل نقل قضايا تصلح دليلاً لنا جعلها دليلاً له لغاوة فهمه كقضية احمد بن حنبل فان ولده انتقد عليه القيام فاعتذر اذ تقوم الحجّة له بما هو متقد كذلك قيام ابن أبي حمزة انتقده عليه كل من حضر واعجب من ذلك احتجاجه بقيام ابي عان المريني العاق لوالده الذي لم يكن له غرض في القيام الا إيقاع الوحشة بين ال البيت والعلماء على قاعدة فرق تحكم فما عرف هذا الصبي باصول الدين يترك قول رسول الله لعمل العاقين وشبه الشيء منجذب اليه أما قيام الناس لنشيد الشعر فمعلوم تأثير الشعر والكلام الفصيح على أفكار

كل عربي حتى ان البعض لما سمع فاصدع بما تومر سجد وقال سجدت  
 لفصاحته فيقول احد بالسجود فهذه شطحات بالخال لا اعتداد بها و ليس  
 عمل عالم يوماً ما معدوداً من اصول الشريعة التي يحتاج بها ولا ان قول  
 شاعر تحيل شيئاً بحجة ولا يفيد الشعر ظناً حتى عند المنطقين وانما اصول  
 الشريعة الكتاب والسنة والاجماع والقياس والاحاديث صحت عنه  
 عليه السلام بنهيه عن ان يُقام لشخصه الكريم وما كان الصحابة يقومون  
 لشخصه الكريم ولا لذكره الشريف ولا قام التابعون ومن تيممهم باحسان  
 لذكر المولد مع روايتهم له في كتبهم وكذلك الصحابة الذين رووه للتابعين  
 ما ثبت عنهم قيام اليه فرسول الله احق ان يتبع ولنا باصحابه واتباعهم  
 اسوة ان نجلس ونطرق رؤوسنا وعلينا السكينة والخشوع ونسبل  
 الدموع وتأخذنا القشمية ويمتلئ قلبنا حبا وتعظيما وجوارحنا ادبا  
 وسكونا فذلك هو التعظيم اللائق بمقام النبي الكريم صلى الله عليه وسلم  
 الذي نهى عن القيام وحيث قال في صفاء المورث لو علمنا انه يرضى منا القيام  
 لكننا اول القائمين ما بقي عليكم الا ان تثبتوا رضاه به او تسكتوا  
 والسكوت اجمل لو كنتم متأدبين وقد قال مالك ما يؤيد صفاء  
 المورث وهو قوله ان قيام الجماعة لواحد ليس من امر الاسلام فلو ثبت  
 لديه قيامهم له عليه السلام ما انكره وقال الشيخ زروق في النصيحة  
 انه عليه السلام كان يكرهه كراهة شديدة حتى كانوا اذا راوه لم يقوموا لما  
 يعلمون من كراهيته لذلك وشدته عليه هذا لفظه ونحو ذلك للقرافي  
 في الفروق والشاطبي في الموافقات هؤلاء مالكية وهذا امامهم ونحن  
 مقيدون في التقليد بالمذهب المالكي وفي القسوى بالمشهور فاي معنى  
 للاستدلال بالشطحات الخارجة عن المذهب وأصوله أو باستحسانات

لا تُؤيِّدُها السُّنَّةُ أو بقیاسُ القیام له علی القیام لسعد أو غیره الیس القیاسُ  
 مع وجودِ النصِّ فاسدٌ الوضعُ روى الترمذی ان ابن عباس ناظر ابا هريرة  
 فی مسألة فقال ابو هريرة ابن اخي اذا قلت لك حديث رسول الله فلا تضرب  
 له مثلاً علی ان الامام مسلماً جزم بان القیام لا یكون للتعظیم وكذلك  
 الامام النووی انكر القیام للتعظیم اصلاً بل تقدم تصريحه بان القیام له علیه  
 السلام علی جهة التعظیم ثبت انه ذمه فهو مذمومٌ وكذلك ابن حجر  
 الهیتمی فی الفتاوی حیث نظر القیام للمولد بدعة لا ینبغی ارتكابها وهی  
 القیام عند تلاوة قوله تعالی اتی امر الله فذلك صریحٌ فی الكراهة بل الحرمة  
 لان لفظ الارتكاب لا یكون الا فی الذنب علی ان حدیث لم یکن شخص  
 احب الیهم الخ و حدیث ابی امامة لا تقوموا كما تقوم الاعاجم الحكم فیها  
 ظاهرٌ لا یحتاج الی اجتهادٍ او تفقهٍ والادلة السمعیة الفرعیة علی ظاهرها لا  
 یجوز تأویلها الا لضرورةٍ وهما حدیثان مسلمان عند من یقلد فی ذلك الفن من العلماء  
 قال النووی فی التالیف الذی یحتاجُ به صاحب الروض كل ما رواه ابو داود  
 فی السنن ولم یضعفه فهو حسنٌ فلم یبق مطعنٌ فی حدیث ابی امامة  
 وقد اورده البغوی فی مصابیح السنة فی الاحادیث الحسان فی باب القیام  
 وورد ایضاً بعده فی الاحادیث الحسان حدیث ابی الدرداء كان رسول الله  
 صلی الله علیه وسلم اذا جلس مجلساً وجلسنا حوله فقام فاراد الرجوع نزع  
 نعلیه او بعض ما یكون علیه فیرف ذلك اصحابه فیشبثون رواه ابو داود  
 وسکت عنه ایضاً فهو حسنٌ وروی البخاری فی صحیحہ من طریق  
 عثمان بن ابی شیبة عن علی كرم الله وجهه قال كنا فی جنازة فی بقیع  
 الفرقد فانا رسول الله صلی الله علیه وسلم قعد وقعدنا حوله ومعہ مخصرة  
 الحدیث اورده البخاری فی کتاب التفسیر فیوخذ منه انهم ما كانوا

يقومون له إذا أقبل عليهم وقد علمت ان كلام الامام مؤيد لصفاء المورد  
ولا كلام لاحد مع ثبوت الحديث بل الاحاديث التي انهاها صاحب  
صفاء المورد في ذيله الى نحو عشرين حديثاً عن نيف وعشرين  
صحابياً بلغت مبلغ التواتر على قول قوى منهم  
١ (ابو بكر) ٢ (علي بن ابي طالب) ٣ (جابر) ٤ (انس) ٥ (ابن عمر)  
٦ (عائشة) ٧ (ابو الدرداء) ٨ (ابو سعيد الخدري) ٩ (ابو امامة)  
١٠ (ابو بكر) ١١ (معاوية) ١٢ (الحسن بن علي) ١٣ (هند بن ابى هالة)  
١٤ (شيبه بن عثمان) ١٥ (عبد الله بن الزبير) ١٦ (عبد الله بن عمرو) ١٧ (سهل  
بن سعد الساعدي) ١٨ (ابو ذر) ١٩ (البراء ابن عازب) ٢٠ (اسامة ابن زيد)  
٢١ (اسماء بنت يزيد) ٢٢ (جابر بن سمرة) ٢٣ (ام حرام بنت ملحان)  
٢٤ (الربيع بنت معوذ) رضى الله عن جميعهم ومما يؤيد ذلك  
عمل المسلمين في مشارق الارض ومغاربها عند خروج الخطيب يوم الجمعة  
فانهم لا يقومون وذلك هو ما كان الصحابة يفعلون عند خروج نبي الله عليهم  
والاصل بقاء ما كان على ما كان كذلك عند ذكره في الخطبة او الاذان  
وعند تلاوة بشارة الله به في قوله ومبشراً برسول ياتي من بعدى اسمه  
احمد فالقيام هنا اولى من القيام عند ذكر الولادة وكذلك في سورة  
الفتح وغيرها فلاي شئ خصصوا قيامهم بهذا الذكر وبهذا المحل وبهذا  
العمل الذي لم يحدث الا بعد قرون فخذار حذار من التشبه الذي اشار اليه  
الحديث وما زعموه وتسرّوا به من ان قيامهم للتهيئة فاسمعنا احداً منهم  
يهنئني احداً ولا معنى لهذه الدعوى الا زيادة التلطّخ باثم الكذب وانما  
نراهم يقومون خاشعين كهيئة الصلاة فاذا هم ينادونه عليه السلام  
يرفع صوتاً كما ناداه بنو تميم من وراء الحجرات واكثرهم لا يعقلون

فلم يبقَ بعد هذه الحجج إلا الإذعانُ والقبولُ

\* سقوط الروض عن درجة الاعتبار \*

اعلم ان قاعدة الجدلين اذا أرادوا الردَّ على مؤلفٍ ان يعمدوا أولاً الى اقامة ادلة قوى من ادلة الخصم سندا ودلالة بحيث تكون واضحة الدلالة على نقيض دعواه \* ثم يعمدون الى أدلة الخصم فيبطلونها أو يؤولونها دليلاً دليلاً بحيث لا يبق يد الخصم دليل واحد يتمسك به كما هو صنيع صفا المورّد \* اما صاحب الروض فما فعل شيئاً من هذا هو ولا والده الذي قرّضه لجهلها بمن الجدال وغاية ما هناك انها عمداً الى السب والشتم لعدم التربية الاسلامية الحقيقية والبحث في المثال الذي ليس من دأب الرجال بما لم يقصد من ذلك المثال اصلاً \* نعم عمد الى بعض الادلة ولما لم يجد مطعناً فيها تلاعب فيها بالتأويل البعيد من غير دليل كما فعل في الصحيفة عدد ٤ في الحديث الصريح الصحيح لم يكن شخص احب اليهم من رسول الله صلى الله عليه وسلم وكانوا اذا راوه لم يقوموا الخ فاوَّله بقوله اذا راوه من بعد فما ادري من اين اتى بهذا الجار والمجرور نعم نسب ذلك لبعض شراح الشمانل وابهمه وكذب لم يقل ذلك احد فيما علمت ما هذا إلا تلاعب بالدين ولم يقم دليل من كتاب أو سنة أو اجماع على التأويل وبض الشراح مهباً او معيّنات لا يسوغ له التأويل بغير دليل وما تظن الى أن هذا التأويل لا يحدية نفعا فانهم في المولد لا ينظرونه من قرب ولا بعد فهذا من عمل الروض الشنيع \* ثم ترك بقية الادلة تنادي عليه بعدم القيام وسكت عنها \* نعم طعن في حديث من احب ان يتمثل له الرجال الخ وحديث لا تقوموا كما تقوم الاعاجم الخ بما هو مردود عليه بكلام النووي الذي نقل



الطعن عنه وما توصل الى الطعن الا بمجذف آخر كلامه كما سبق \* ثم انه اعترف بثبوت احاديث النهي عن القيام وعدم قيام الصحابة في الصفحة عدد ٩١ و اعترف بجرمة القيام الذي كرهه في صفاء الموردين في الصفحة عدد ٩٢ ومع ذلك عمد الى استحسان القيام قائلًا بوجوبه باجماع ومادري ان الاستحسان لا يكون الا من مجتهد كما قال ابن رشد وقد اعترف هو بسد باب الاجتهاد وسياتي ان البدع لا تكون حسنة في باب العبادة او ما هو من صفاتها كما هنا وانما تكون سيئة ثم استدلل على ذلك بشطحات صدرت من افراد في اوقات مختلفة لا يحتاج بها من ذاق شيئًا من علم الاصول لكونها قضايا عينية لا عموم لها وهي في غير الموضوع بحيث لا يصح القياس عليها اصلا ولا تنهض بها حجة اذ لم ينقل هو نفسه عن احد من السلف الصالح قيام احد منهم لذكر اسمه الشريف ولا لذكر المولد وهذا هو محل النزاع وكفانا ان نقصدى باصحاب رسول الله صلى عليه وسلم الذي حضنا على الاقتداء بهم ولا علينا اذا خالفنا من تاخر وكل مسلم عارف بما هو الصحابي لا يرضى ان يترك الاقتداء به لغيره وانظر الى أمه عليه السلام وقابلته ومن حضر معها للولادة النبوية رضى الله عن الجميع هل نقل احد انهن قمن عند ولادته . كلا ثم كلا \* وها ابن اسحاق اول مؤلف في السيرة النبوية عصرى الامام مالك روى قصة ميلاده عليه الصلاة والسلام مبينة مفصلة وعنه يتقلها اصحاب الموالد فما نقل عن الصحابة انهم حين رووها قاموا ولا التابعون ومن تبعهم وكذلك ابن هشام بعده وابن جرير الطبرى بعدهما في تاريخه الكبير ونظرا هولاء من اهل القرن الثانى الذي هو ثانى خير القرون والثالث والرابع والخامس بل والسادس كالامام السهيلي فى الروض الانف بل والامام حسين بن محمد الديار بكرى فى تاريخ الحميس الذى كان فى اواخر

القرن العاشر وغيرهم كلهم ذكروا ميلاد النبي صلى الله عليه وسلم وبينوه  
بإوضح بيان فما قاموا ولا امرؤا بالقيام ولا ذكروا ان واحدا من السلف  
قام لذكره وكثير من العلماء بعد ذلك كشرح الهمزية فاننا اذا وصلنا  
الى قوله شتمته الاملاك اذ وضعت الخ لم يقل احد من الشراح بوجوب  
القيام او نديه كذلك اصحاب الموالد كجمال الدين القاسمي الدمشقي  
وابي الخطاب السبكي وغيرهم ذهبوا على ما نص عليه الهيتي  
من عدم القيام وانكاره فهل هولاء كلهم  
خرق الاجماع ام انعقد بعدهم بهيان بن بيان وحى بن يقظان  
بل ميت بن نومان بل من الاقذاع والبشاعة المتناهية والخروج عن الطور  
في الوقاحة ان يقال في شئ نهى عنه رسول الله وكرهه بالوجوب او  
الندب او السنية او الجواز من غير اثبات نسخ للنهي \* ومن جملة القبائح  
واعظما واقبحها الافتراء على الله بايجاب القيام مع ان وضع الاحكام هو  
الله سبحانه لا غيره ولا حكم الا لله فصاحب صفاء الموردمسك بلفظ الحديث  
الذي لا يحتاج الى اجتهاد وتمسك بنص زروق والقرافي والشاطبي وابن  
حجر وغيرهم بل مالك امام الائمة فصاحب الروض تجرأ على الله ونسب له  
حكما وتقول واقترى \* قال تعالى ولا تقولوا لما تصف السنتكم الكذب  
الاية فأي حديث واي اية واي عالم نص على الوجوب او نص على ما يشهد  
له هذا تهاتر وافك مبين وكيف يكره رسول الله ما هو واجب او  
مندوب ما هذا التنقيص لجانب النبوة وجراة وانتقاد واحداث دين  
جديد زين لهم سوء اعمالهم ام هولاء الائمة المقتدى بهم لم يكن لهم ما  
لصاحب الروض من الادب والمحبة كلا بل كانوا قائمين بالسنة بدليل تركهم

للمنكرات وفعلهم للخيرات متجنبين للبدع لا يزيدون في الدين ما ليس منه  
والله يقول الحق وهو يهدي السبيل

ومن اوهامه

انه جعل القيام واجبا باجماع واعترف في عدد ٤٥٥ بانه بدعة ولا ادري  
هل مجتهدوا الامة يجمعون على البدعة لانه استحسناها مستدلا بحديث  
ما رآه المسلمون حسنا فهو عند الله حسن وهذا جهل منه بالبدعة الحسنة  
وعدم تفریق بينها وبين المستحبة يظن ان ما حسنه عقله الفاسد وذوقه  
البارد فهو حسن وليس كذلك فالحديث المذكور موقوف من قول ابن  
مسعود لانه خاص بالصحابة لا في اهل هذه الازمان \* فقد اخرجنا احمد  
في كتاب السنة عنه قال ان الله تعالى نظر في قلوب العباد فاختر له اصحابا  
فجعلهم انصار دينه ووزراء نبيه فمراءاه المسلمون حسنا فهو عند الله حسن  
وما رآه المسلمون قبيحا فهو عند الله قبيح \* وكذا اخرجنا البزار  
والطيالسي والطبراني وابونعيم قال في المسلمين للمهد لا للجنس ولا  
للاسترقاق ومثله قوله عليه السلام لا تجتمع امتي على ضلالة فالمراد  
الصحابة او اهل الاجتهاد الذين هم اهل الاجماع ولذا كان الاستحسان مرغبا  
خصائص المجتهد كما قال ابن رشد اوبقال اللام في الحديث الاول والاضافة  
في الثاني للاسترقاق بشرط اجتماع الجميع اهل الاجتهاد وغيرهم معاقبو  
اخض واين هذا من استحسان صاحب الروض ووالده وحدهما فلا يعتبر الا  
استحسان الصحابة ولم يقع او اهل الاجتهاد وقد انقطع كما قال او جميع  
الامة في مشارق الارض ومغاربها وهيئات هذا محال عادة والمستحسن من  
البدع ما شهدت له اصول الشرع مع عدم وجود نص في عين النازلة  
ومثلتنا بخلاف ذلك فقد ورد الحديث الصحيح بالنهي عن القيام قيده

الحياة النبوية ولم يقم الصحابة بعد الوفاة للمولد بل ثبتت روايته عنهم وما قاموا وكذلك لم يثبت عن اهل الاجتهاد قيام لروايته او لقراءته ولا لذكر الاسم الشريف بل كانوا يسكنون ويبكون ويخشعون كما تقدم \* وقد نص الامام الهمام ابراهيم بن محمد الحلبي القسطنطيني ان البدعة الحسنة لا تكون في العبادات البدئية كالصلاة والصوم وقراءة القرآن والذكر واضافها لانها اما ان تكون فيما حدث سببه بعد الصدر الاول او زال المانع منه والعبادات البدنية ليست كذلك فلا تكون البدعة فيها الا سيئة لانها كالاستدراك على اهل الصدر الاول اذ ترك الفعل لا يكون الالعدم الحاجة اليه او لمانع يمنع منه او لعدم التنبه له او لتكاسل او لكراهيته والاولان منتفيان في العبادات المحضة لان الحاجة الى التقرب بها الى الله لا تقطع ولم يكن منها مانع بعد ظهور الاسلام وغلبة اهله وكذا الاستدراك بعدم التنبه او بالتكاسل اذ لا يجوز ظن ذلك بالنبي صلى الله عليه وسلم وجميع اصحابه فلم يبق الا الكراهة الى ان قال ولم توجد عبادة خالصة هي بدعة حسنة اجماعا \* فلم ان كل بدعة في العبادة الخالصة فهي بدعة مكروهة والا لما فاتت اهل الصدر الاول والقرون التي شهد المصطفى بحجريتها ولانها لا بد ان تدافع سنة وكل ما دافع سنة فهو سيئة اه من رسالته الرهص والوقص امستحل الرقص

## ءافة الكذب

اذا تعود الانسان الكذب انصرف لسانه اليه في كل شئ انظروا الى التقريظ الاول فان صاحبه الكفر جل ما نسب اليه فيه حتى ان اياتا في مديهم رفع عقيرته بانكارها والتبري من نسبتها اليه براءة

عايشه من الافك وانظروا تاريخ الروض وتاريخ اول  
 تقريره الثاني واخره تعلموا هل يمكن للانسان  
 ان يؤلف نيفاً وثمانين ورقة في يوم واحد وليُقَس ما لم يقل \* وغاية ما  
 رأيت للمؤرخين انهم قالوا من كرامة ابن جرير الطبري انه كان يكتب اربعين  
 ورقة في كثير من ليالى عمره وقالوا ان هذا شئ لا يتيسر الا بمناية ربانية  
 وتأيد صمداني يستعان عليه باكل الحلال والوقوف عند حد السنة وبساطة  
 العيش وبسبب ذلك قالوا هو اكثر من الف في الاسلام وابن البنان من  
 الراس بل السمسمة من الشمس وما اشع الكذب من بليد مهذار \*  
 ولولا برودة الكلام وثقل المعاني السمجة والشعر الوسط الذي ليس في درجة  
 تعتبر فيصنى اليه ولا في درجة المضحكات لملانا صحفا كثيرة بالانتقاد لآكن  
 عد السقطات انما هو لاهل الاعتبار واما الطبقة الواطئة فليس الا ان يقيم  
 الحصة ادلة على رد جملة ثم يقذف بالباقي في هوة الباطل وكل ذلك لا يخفى  
 على اهل الطبقة الوسطى بل الابتدائية من اهل العلم ولولا انا تخاف سريان  
 افكاره للطلبة والموام لكونه ما سا بالاعتقاد مع تحريف النصوص الذي لم يمهّد في  
 علماء الاسلام ولا هو من اخلاقهم والظن في السنة الثابتة والاستدلال بما لم  
 يثبت ولا هو اصل في الدين ما استحق منا المتفاناً ولا انتقاداً فالتفتاناً في  
 الحقيقة لنصح الاسلام والهداية بيد الله سبحانه ولقد صدق بعض علماء  
 تونس حفظه الله اذ قال حين وقف على روض الامنية والاماني ان من المار  
 على فاس وهي مهد العلم العربي ان يطبع فيها مثل هذا الشهيدان في زمن  
 سمت فيه مدارك البشر وخرج المسلمون في اقطار الارض عن ربة الاوهام  
 والتقليد الاعمى الى العمل بالكتاب والسنة الصحيحة وترك الخلاف في نملة  
 سليمان اذ كرام اني وانشئت انا لما وقفت عليه وقابلته مع صفاء المورد وجمالة

ورزانة مؤلفه وغزارة علمه البيت الاول الاتي فثارت عارضتي وتبعث  
بحره ورويه وكملت القصيدة ارتجالا مع أني ما قلت شعرا جييدا ولكن  
قابلت ثقل رصاصة بما هو الزئبق منافحا عن شيخنا الامام ناصر سنة خير  
الانام دام عزه ومجده \*

- \* ما يضر البحر أمسى زاخرا \* ان رمى فيه صبي بالحجر \*
- \* صبية الطائف ادموا بالحجر \* قدم الهادي الذي ساد البشر \*
- \* ولقد اغراهم اباؤهم \* فعليهم درك كفر من كفر \*
- \* خسة الاداب من ابايهم \* افسدت ما كان فيهم من فطر \*
- \* كم اب من خسة العقل اتى \* بشنيع سخرت منه البقر \*
- \* فعفا عنهم وفي ذاك اتسا \* يا اخا الحلم فلا تنطق بشر \*
- \* ولقد عودتنا اعراضكم \* عن اخي الجهل البذي اذهدر \*
- \* ايhez الجبل الراسخ من \* ريح فاس قد تعاطى ما عقر \*
- \* ليس يستبرى فقيه من فسا \* غير ان يمسك انفا من قذر \*
- \* اظهرت اشعاره افكاره \* في شعار من سقام وخصر \*
- \* اعربت عن مرض في قلبه \* لذوى العلم اذا تلك الفكر \*
- \* طمحت قامته نحو السما \* فانبشت بالضعف من ايدي القدر \*
- \* فلضعف الذل يخني راسه \* وابنيه في ذاك أذهى وامر \*
- \* سبب الشؤم عقوق سابق \* منه للجد وذى اخدى الكبر \*
- \* ظن ان الف ضدا لكم \* قيل فيه عالم بشس النظر \*
- \* فاعف واصفح لا تلمه انه \* ليس في العير ولا في من نفر \*
- \* ولكم في العلم والحلم وفي \* منصب الدين مقام مفتخر \*
- \* قصرت عنه اناس حسدا \* فانتحوا جحد كمال قد ظهر \*

- \* فلذا اعراضكم عنهم كفى \* في جواب كان منكم ينتظر \*
- \* وايم رايكم ذو حسد \* باذاه فله عاد الضرر \*
- \* قصدكم خدمة شرع المصطفى \* ما لكم في عرض الدنيا وطر \*
- \* فلذا فزتم وسدتم وكذا \* كل من ينصر مولاه انتصر \*
- \* فليبر العالم طرا أن ذا \* قد سمى نحو اذاكم فبعثر \*
- \* وقعت اقلامه في الانبياء \* وفي الصحب وفي خير البشر \*
- \* ثم في الاعلام من امته \* ذاك خذلان فما منه مفر \*
- \* زعم الارواح تفنى فارتضى \* دروينا شيخ دين فكفر \*
- \* وهن السنة مع صحتها \* صير البدعة ديننا يعتبر \*
- \* اسس الدين على اس الهوى \* صير الاجماع انكايينكر \*
- \* حرف النص وفي هذا اقتدى \* بيهود وهم بهت قدر \*
- \* ذاك برهان من الله لكم \* وهوان لجحود قد فجر \*
- \* فكفكم من عدو حاقد \* قلة الدين ومقت والحصر \*
- \* ليت شعري اى شئ قد حشا \* جلده حقا وخشا وغدر \*
- \* ليس من ذنب سوى ذنبكم \* عن حديث المصطفى خير مضر \*
- \* ثم بذل الجهد منكم في ارتقا \* غر بنا علما ومجدا وفكر \*
- \* ولقد أسست فيهم نهضة \* وشعاع العلم منها قد ظهر \*
- \* فاذا من كان مسنه يرتجى \* عونكم ابدى عنادا وفر \*
- \* ولقد عضوا الايادي ندما \* ضيعوا الفرصة في وقت غير \*
- \* كل من يرشد للعالم لى \* زمن الجهل رموه بالخور \*
- \* افسدوا الدين باراء الذى \* يجهل القرءان مع جهل الاثر \*
- \* نسوا للدين ما ليس له \* كل من يرشدهم قالوا كفر \*


\* أبدلوا السنة في الكتب الصحاح \* بأبداع واختيـدار مبتكر \*  
 \* فاذا داموا على حالتهم \* تركوا الدين وما منه اثر \*  
 \* زعموا التعظيم في قيـامهم \* وهو مـكروه لدى خير البشر \*  
 \* جمـلوه كملوك العجم يهوى \* قـيـاما ان هذا للـمـخـور \*  
 \* هل علمتم انه يرضى به \* هل اتاكم برضاه من خبر \*  
 \* ام لكم وحى جديد بعده \* ام لكم فوض اعطاء النظر \*  
 \* غيرت افكاركم اخلاقه \* ذلك البهتان ما هذا الغير \*  
 \* مالنا في شرعه من بعده \* غير اخذ بكتاب او خبر \*  
 \* او قياس او وفاق العلما \* ذاك اصل الدين في كل نظر \*  
 \* مالنا الا اتباع احمد \* فاذا رمت ابدعا فهو شر \*  
 \* واذا ابديتهم افكاركم \* فهي رمى من صبي بحجر \*  
 \* هكذا الاديان ضاعت قبلنا \* كل من حسن شيئا يـمـتـبر \*  
 \* فاذا البدعة يوما غلبت \* اصل ذاك الدين في الحين اندثر \*  
 \* وكذا الاخلاق ضاعت بيننا \* كم حمار قد تسمى بالبشر \*  
 لم يقف تيار المعارضة هنا وانما شيخنا الامام حفظه الله للاسلام شطب لي  
 على عشرة ابيات اخرى كتبت فيها للمقرض الثاني بما كال \*  
 مساجد لاله سجـالا بسـجال \* ولا ظلم في صنع العقرب بالنعال \* وصد  
 اللص بالنبال \* وتكسير النصال على النصال \* والبادي اكرم او اظلم \*  
 والكلب اذا نبح فلضرورة يلتم \* وليس لنا غرض الا انصاف العلم من الجهل  
 المركب \* لثلا بتال ذهبت النجدة من التلاميذ ولو طال منهم الجشـى على  
 الركب وليس لي عليه والله من ثار \* اذ لا شان له ولا اعتبار \*  
 في كثير او قليل \* ولمن انتصر بعد ظلمه فاولئك ما عليهم من سبيل \* وقد



تأفح حسان بن ثابت \* ولشيخنا الامام الحق الثابت  
 \* وليست ترى شخصاً يسمى محمداً \* من الناس الا مبتلى بآبي جهل \*  
 فقال شيخنا حفظه الله لما جبل عليه من دماثة الاخلاق \* لطيب الاعراق \*  
 اولائك كانوا كفارا اما المسلم فاخو المسلم لا يشتمه ولا يظلمه ولا يسلمه وان  
 وقعت منه هنة فترجى له التوبة ويجب علينا التحمل لقوله تعالى احسب الناس ان  
 يتركوا ان يقولوا امنا وهم لا يفتنون فبالله عليك اترك ما شطبناه \* واقتصر  
 على ما بقى وان كنا ما استطبناه \* اذ الاحسن عندي ان تقتصر على سوط  
 الافهام والافحام \* ففيه غاية المرام \* فله ابوك وليشأ شائك \* وليسبك  
 حاسدوك \* وتقريضه بهذه القصيدة الرنانة غير محتاج اليه فانه يقرض نفسه  
 ودليله العيان \* وليس في الامكان ابداع مما كان \* ولا تفرغ الكنانة على  
 انها والحمد لله ملامى \* بما بضحك الشكلي \* واذا كنت له ياولدي بما كال \*  
 عدت نفسك له من الامثال \* فقلت نعم سيدي ان لتلاميذك كنانات \* وفيهم  
 حسابا غايات \* ثم عزمته عليه في الابقاء على ما بقى من القصيد \* المناسب لادب  
 وقد المرص وان لم يكن من الدر النضيد \* ولا هو بيت القصيد \*  
 ويكفي ان المرص زينته له نفسه السنى حسنا \* والنكر معروف  
 بينا \* وقضى لنفسه ببلج الحسام \* وصحح لطفه الحجة وهو ما عرف  
 موضوع الاحكام \* ولم يعلم ان وراء كل ما زعمه حجة ما يدحضها \* وازاء كل  
 دعوى ما ينقضها \* وتلقا كل فكرة ما يمرضها \* ولولا استتلاف الجدال \*  
 واجتناب القيل والقال \* مع من عرفت عدم اهليته للنزال \* فستمر ونسب ابن  
 فخرته للاطفال \* وتركه منبوذا لا والده ولا وال \* لتقرينا تفاصيل وريقاته  
 جملة جملة \* وابنا ما تحت كل طوبى من عقارب ترهاته علة علة \* لكننا  
 اقتصرنا على الارشاد \* وفضحنا زير عملته التي ابتليت بالكساد \* وان ربك

للمرصاد \* فما زاد سيدنا الشيخ على إبداء مساعدتي إبقاء الله  
ملاذا للسنة وسيفا صارما على رقاب المبتدعة \* وفيصلا بين  
السنة والسدعة \* امين امين \* لا ارضى  
بواحدة حتى اضيف اليها الف امين \*  
حدرر بفاس في ٢٧ حجة الحرام متم عام ١٣٣٨

تم



P. 7.

1783.

(RECAP)





(Arab)  
BP161  
.M36

Princeton University Library



32101 060167176

KITAB SAWT AL-AFHAM WA-AL-IFHAM  
BI-MA FI RAWD AL-AMNIYAH  
WA-AL-AMOUII  
MIN AL-ILHAD WA-AL-TAHRIF  
WA-AL-AWHAM

\*\*\*

MASURI

CAP